

164231 - حكم الاستشفاء بأول المطر

السؤال

سمعت بأن أول مطر ينزل في موسم الأمطار له قوة علاجية خارقة ، فلذلك يقوم الناس بتجميع ماء المطر في ذلك اليوم ، ويشربونه اعتقادًا أنه يشفي بعض الأمراض الصغيرة ، مثل وجع الرأس والمعدة .. الخ ، وبعض الناس يستدل بقوله تعالى : (وَيُنزِّلُ عَلَيْكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً لِيُطَهِّرَكُمْ بِهِ وَيُذْهِبَ عَنْكُمْ رِجْزَ الشَّيْطَانِ وَلِيَرْبِطَ عَلَى قُلُوبِكُمْ وَيُثَبِّتَ بِهِ الْأَقْدَامَ) الأنفال/11 .

فهل فعلاً هذا المطر - وبالأخص أول مطر ينزل في الموسم - له قوة علاجية خاصة ؟

الإجابة المفصلة

المطر من أعظم نعم الله تعالى على البشر ، جعله الله سبباً للحياة ، ومظهراً من أعظم مظاهر النعم العامة التي بها يستبشر الإنسان والحيوان ، وبها تحيا الأرض بعد موتها ، وتنبعث الروح وتنتشر لتمضي سنة الله في خلقه ، ويستدل المخلوق الضعيف على عظمة الخالق سبحانه الذي أبدع الكون على هذا النمط العجيب ، كما قال سبحانه وتعالى :

(وَمِنْ آيَاتِهِ يُرِيكُمُ الْبَرْقَ خَوْفًا وَطَمَعًا وَيُنزِّلُ مِنَ

السَّمَاءِ مَاءً فَيُخْضِرُ بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا إِنَّ فِي ذَلِكَ

لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ) الروم/24 ، ويقول عز وجل : (أَمْ مَنْ خَلَقَ

السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَأَنْزَلَ لَكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَنْبَتْنَا

بِهِ حَدَائِقَ ذَاتَ بَهْجَةٍ مَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُنْبِتُوا شَجَرَهَا

أَلَيْسَ مَعَ اللَّهِ بَلْ هُمْ قَوْمٌ يَعْدِلُونَ) النمل/60 .

وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يحب المطر ويستبشر به ، ويفرح لنزوله حتى يكشف عن جسده الشريف عليه الصلاة والسلام ، ليصيب من بركات نعمة الله تعالى .

فَعَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : (أَصَابَنَا وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَطْرٌ ، قَالَ : فَحَسَرَ رَسُولُ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوْبَهُ حَتَّى أَصَابَهُ مِنَ الْمَطْرِ .

فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! لِمَ صَنَعْتَ هَذَا ؟ قَالَ : لِأَنَّهُ

حَدِيثُ عَهْدٍ بِرَبِّهِ تَعَالَى) رواه مسلم (898) .

قال الإمام النووي رحمه الله :

" هذا الحديث دليل لقول أصحابنا أنه يستحب عند أول المطر أن يكشف غير عورته ليناله

المطر " انتهى من " شرح مسلم للنووي " (6/196) .

وقال أبو العباس القرطبي رحمه الله :

" وهذا منه صلى الله عليه وسلم تبرك بالمطر ، واستشفاء به ؛ لأن الله تعالى قد سماه رحمة ، ومباركا ، وطهورا ، وجعله سبب الحياة ، ومبعدا عن العقوبة ، ويستفاد منه احترام المطر ، وترك الاستهانة به " انتهى من " المفهم لما أشكل من تلخيص صحيح مسلم " (2/546) .

وفي " صحيح البخاري " : " باب من تمطر في المطر حتى يتحادر على لحيته " ، أورد فيه حديث أنس بن مالك رضي الله عنه في استسقاء النبي صلى الله عليه وسلم المطر على المنبر ، وكان مما قاله أنس رضي الله عنه : (ثُمَّ لَمْ يَنْزِلْ عَنْهُ مِنْبَرِهِ حَتَّى رَأَيْتُ الْمَطَرَ يَتَحَادَرُ عَلَى لِحْيَتِهِ) رواه البخاري (1033) .
قال الحافظ ابن حجر رحمه الله :

" كأن المصنف أراد أن يبين أن تحادَرَ المطر على لحيته صلى الله عليه وسلم لم يكن اتفاقا ، وإنما كان قصدا ، فلذلك ترجم بقوله : " من تمطر " ، أي : قصد نزول المطر عليه ؛ لأنه لو لم يكن باختياره لنزل عن المنبر أول ما وكف السقف ، لكنه تمادى في خطبته حتى كثر نزوله بحيث تحادر على لحيته صلى الله عليه وسلم " انتهى من " فتح الباري " (2/520) .

ومن هنا كان كثير من السلف الصالح يستحبون التبرك بالمطر النازل من السماء ، ويستثنون بسنة النبي صلى الله عليه وسلم ، حتى عقد ابن أبي شيبة في " المصنف " (6/194-195) بابا بعنوان : " من كان يتمطر في أول مطرة " ، أي : يتعرض للمطر ويغتسل به .
وروى فيه بسنده عن عثمان بن عفان رضي الله عنه أنه : " كان يتمطر في أول مطرة " .
وعن ابن عباس رضي الله عنهما أنه : " كان يُخرج ثيابه حتى يخرج سرجه في أول مطرة " .
وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه : " كان إذا أراد المطر خلع ثيابه وجلس ، ويقول : حديث عهد بالعرش " .
وهكذا عقد الإمام البخاري رحمه الله في كتابه " الأدب المفرد " (ص 200) بابا بعنوان : " من استمطر في أول المطر " .
وكذلك فعل ابن حبان حيث عقد في " الصحيح " (13/505) بابا بعنوان : " ذكر ما يستحب للمرء الاستمطار في أول مطر يجيء في السنة " .
وعند البيهقي في " السنن الكبرى " (3/359) باب بعنوان : " باب البروز للمطر " .

كلهم يروون تحته حديث أنس بن مالك رضي الله عنه المرفوع ، ويستدلون به على استحباب البروز والتعرض للمطر في أول نزوله .
قال الحافظ ابن رجب رحمه الله :

” ونص الشافعي وأصحابنا على استحباب التمتع في أول مطرة تنزل من السماء في السنة ، وحديث أنس الذي خرجه البخاري إنما يدل على التمتع بالمطر النازل بالاستسقاء ، وإن لم يكن أول مطرة في تلك السنة ” انتهى من ” فتح الباري لابن رجب ” (6/316) .

فمن حرص على التعرض للمطر والإصابة منه بالغسل أو الشرب تبركا به ، فلا بأس عليه ولا حرج .

ولكن لا ينبغي نسبة الشفاء إلى هذا الماء إلا بدليل ، وإن كانت البركة الثابتة لهذا الماء قد تنفع في العلاج ، ولكن لا نجزم بوقوع العلاج والشفاء ما لم يرد نص شرعي خاص به ، ولا ينبغي الجزم بذلك للناس ، ومن باب أولى أن لا يقال : إن له قوة علاجية ” خارقة ” أو ” خاصة ” كما ورد في السؤال ، إذ لم يرد على هذه الدعوى دليل شرعي صحيح ، والناس قد يفتنون في مثل هذه الدعاوى إذا جربوا هذا الماء ولم ينتفعوا به في الاستشفاء ، فيكون الجهل سببا لفتنتهم ووقوع الشك في قلوبهم .
والله أعلم .